(الأستاذ الرئيس) بشعار (لا نعبد إلا الله) تنبيهاً للاخوان وقال لهم ان أخانا المولى الرومى لفارس مغوار نحب ماعودنا من التفصيل والاشباع والان قد آن وقت الظهر وحان أن نتفرق لندرك الصلاة وموعدنا غداً إن شاء الله تعالى .

باب التربيـــة والتعليم

قانون التعليم الرسمى والجمعية العمومية

كان كل مصرى يسىء الظن بكل عمل يجرى على أيدى المحتلين فما زالت الأعمال تنقض وتبرم وتمحو وتثبت حتى اعترف الأكثرون بأكثر نتائج الأعمال الاصلاحية النافعة فى الرى والمالية والادارة والسياسة ولولا أن أكثر الناس أو كل الناس غير راضين عن سير نظارة المعارف لاعترفوا أجمعين بحسن نية المحتلين وأرادتهم الخير للبلاد وأهلها وليس هذا مقام بسط هذه المسألة ولكن هذه الكلمة تمهيد لما يأتى وهو

ان سخط الناس من سير نظارة المعارف فى التعليم جعل شأناً عظيما لاقتراح التوجيه الفاضل أمين بك الشمسى على الجمعية العمومية أن تطلب من الحكومة عرض قوانين التعليم « بروجرامات » ومنشورات المعارف على مجلس شورى القوانين ومجلس النظار . وتوقع الناس أن تقبل الحكومة هذا الاقتراح بمقدار ما لهم من حسن الظن فيها وما كانوا ينتظرون أن يدافع صاحب السعادة ناظر المعارف الجمعية العمومية ويناضلها نضال بنى ثعل ليدفع عن نظارته هذا الاقتراح لأنهم يعتقدون أنه مستريح من أعمال المعارف لثقته بأمين أسرارها العامل الدائب المستر دنلوب وسائر الموظفين تحت يده ولأن من شأن الواثق بحسن عمل ينسب إليه حقيقة أو عرفا بالذات أو بالواسطة أن يحب عرضه على الناس ويسعى فى توجيه أنظارهم إليه لا سيما إذا كان الغرض من العمل المنفعة العامة وكان نقد الناظرين فيه من أسباب ترقيه واتقانه كنظام التعليم ولكن الناظر جاء بما لم يكن فى الحسبان ولا نخوض فى تعليل ذلك مع الخائضين ولكننا نبحث فى دفاعه وتعليله فى مناقشة الجمعية العمومية فى جلسة ٦ ذى الحجة سنة ١٣١٩ ونختصر ما نورده من المناقشات غالباً ونحذف الألقاب الرسمية فنقول :

عند ما عرض اقتراح الشمسى بين الناظر للجمعية كيفية وضع قوانين التعليم

(البروجرامات) وهو أن نظار المدارس ومفتشيها يقدمون في آخر كل سنة مكتوبة تقارير عما يرونه في نظام التعليم فتبحث فيه اللجنة العلمية المؤلفة من كبارهم وتقدم تقريرها عليه منه إلى مجلس المعارف الأعلى فيبحث فيه ويقدم مايراه منه إلى مجلس النظار

(قال) : « والذي يتقرر يصدر الأمر باجرائه »

فقال مفتي الديار المصرية : الذي يلاحظه الناس هو أن القوانين تعرض بمقتضى العادة على مجلس النظار ثم ترسل إلى مجلس شورى القوانين ومن ذلك ما يكون متعلقاً بوضع مائة قرش غرامة ونحوه . فالقوانين المتعلقة بالأصول العامة للتربية والتعليم أولى بهذا وهي لا تخص نظارة المعارف وحدها بل القطر كله فيصح للجمعية العمومية أن تطلب ضماناً زائداً بالنسبة إلى حالة الأشخاص فان الكثيرين يعتقدون أن تلامذة السنة الثانية في المدارس الابتدائية يعلمون بعض العلوم باللغات الأجنبية فلا يفهمونها طبعا . ثم إن طرق التهذيب وتربية النفوس هي التي عليها مدار مستقبل الناشئين ومعرفتهم مايجب عليهم لمصلحة أنفسهم فمن الضروري الاعتناء بأمثال هذه المسائل فلو درس قانون التعليم بمجلس النظار وتحول إلى مجلس الشورى لكان ذلك أكثر ضماناً فان المشتغل بعمل يحكم ذلك العمل عليه فيضيع منه كثير من الأشياء المتعلقة بالحالة العمومية

(الناظر) : « البروجرامات جار نشرها قبل دخول السنة المكتبية وما يفهمه البعض من أن السنة الثانية تدرس باللغة الأجنبية فهو خطأ لأن التلميذ يبتدىء في هذه السنة في تعلم مبادى اللغة الأجنبية فقط ولم يكن المعلمون وحدهم منفردين في إبداء رأيهم في سير التعليم بل المشتغل بذلك هم ونظار المدارس والمفتشون الذين هم من خيار الناس فعندنا تقارير نظار المدارس وتقارير المفتشين وتقارير اللجنة العلمية وقرار مجلس المعارف وقرار مجلس النظار فهذه خمس ضمانات »

أوردنا جواب ناظر المعارف بلفظه كما نشر على مافيه من ضعف العبارة لتظهر مغالطته بأتم إيضاح وهي من وجهين أحدهما قوله أن التلميذ يبتدىء في السنة الثانية بتعلم اللغة الأجنبية أي فلا يتعلم بها شيئاً من العلوم والصواب أنه يبتدىء بتعلمها في السنة الأولى كما ترى في الصفحة ١٠ من قانون التعليم الابتدائي الصادر بامضاء الناظر نفسه في جمادى الثانية سنة ١٣١٩ أي قبل هذه المناقشة بنحو نصف سنة وكون التلميذ يتعلم في السنة الأولى وكذا الثانية لغة أجنبية خطأ ظاهر وإنا لنعرف كثيرين من المعلمين ونظار المدارس يتبرمون منه ولكنهم يعتقدون أنه أمر مفروض هبط من سماء

القوة على أرض الضعف والاستكانة ولو علموا أن إبداء رأيهم يصل مجلس الشورى فيطالب به باسم الأمة لأبدوه آمنين من مغبته لأن كل مايتوقعونه حينئذ من المؤاخذة على نكث شيء من قبل ذلك الأمر المبرم يكون معلوما للناس إذا وقع بعض إطلاع مجلس الشورى ومجلس النظار وسائر الناس على اقتراح المقترح .

ثم إن تعليم التاريخ الطبيعى (الأشياء) وتقويم البلدان يكون باللغة الانكليزية فى السنة الثالثة الابتدائية والفرق بينها وبين السنة الثانية ليس بكبير وإنهم ليعلمون أنه لا يمكن أن يحصل التلميذ من اللغة الأجنبية فى سنتين ما يتمكن به من فهم العلوم الطبيعية فيها ولذلك يعيدون عليه فى السنة الثالثة من دروس تقويم البلدان بالانكليزية ما كان تعلمه بالعربية فان كان الغرض العلم فلا معنى لهذا الرجوع القهقرى وإن كان المراد اللغة فالأوقات المخصصة لها ليست بقليلة كما سنبينه فى نبذة أخرى

والوجه الثانى « الضمانات الخمس » وهى لاتصلح دفعاً لقول المفتى لأنه قال إن عرض نظام التعليم على مجلس الشورى أكثر ضماناً أى أن الخمس تكون به ستاً فاذا كان الناظر واثقاً من إتقان نظام نظارته ويود أن تزداد اتقانا وارتقاء فماذا يضره لو عرض ذلك على كل من له رأى من الناس وعلم رأيه فيه ؟ ثم هو يعلم أن الحكومة أنشأت مجلس الشورى والجمعية العمومية لتعلم الأمة كيف تحكم ولتجعل لها رأيا فى قوانينها ونظاماتها لتكون أمة حية كأمم أوربا حتى إذا ما استعدت لذلك يكون كل شيء برأى مجلسها النائب عنها فماذا يخل عليها ناظر المعارف بالبحث فى قوانين نظارته ونظام التعليم فى مدارسها بواسطة أعضاء مجلس الشورى الذين هم من خيارها كما أن نظار المدارس ومفتشيها من الخيار كما قال وزيادة الخيار خير . ولا يخفى عليه أن الأمة تثق بمجلس الشورى أكثر من ثقتها بأى مجلس من مجالس الحكومة لأنها تعتقد أن أعضاءه لاسلطان عليهم للسياسة لأن الحكومة وضعتهم للانتقاد على قوانينها ولأنهم لايتوقعون خيرا من مخالفة رغائبها

أما « الضمانات الخمس » فهى فى المعنى شيء واحد وإن شئت قلت لاشيء لأن العامل الذى تطلب الأمة الضمان على اتقان عمله هو نظارة المعارف فلا يصح أن تكون هى الضامنة لنفسها بأن عملها برأى الموظفين فيها . وذلك التعدد فى « الضمانات » لاتأثير له لأن آراء المعلمين والناظرين والمفتشين يدعم بعضها فى بعض ولا يعرض على مجلس النظار إلا مايراه مجلس المعارف الأعلى وحده فمجلس النظار لايبحث فى آراء أصحاب « الضمانات » الثلاث ولا يعرفها . ذلك أن المعلمين يبدون آراءهم لنظار

مدارسهم فيختار منها هؤلاء ما يرضونه أو ما يرضون به ويقدمونه للجنة العلمية فتمحو منه ما تشاء وتثبت ماتشاء وترفعه إلى اللجنة العليا فتنسخ منه ما تشاء وتقدم الباقي إلى مجلس النظار فيصدق عليه . وإنما يتحقق الضمان من معنى المدارس ونظارها ومتشيها إذا أعطوا حرية بأن يقولوا ما يرونه وكان يعمل بما يقولون أو يبين المانع من العمل به وأعطوا مع ذلك ضمانا بأن من رأت اللجنة العلمية أو العالية خطأ رأيه فانه لايؤاخذ سرا ولا جهرا

ثم ان المفتى احتج على كون تلك «الضمانات» غيركافية بأمرين أحدهما استمرار التغيير فى قانون التعليم (البروجرام) حتى فى المسائل الكلية . قال : وهذا يدل على أن معلومات واضعى التقارير غير كافية . وأجاب الناظر عنه بأن التغيير يدل على دقة البحث . وظاهر أن هذا الجواب غير سديد لأن دقة البحث إذا سلمت وكان من المسلم أيضاً ان التغيير مستمر حتى المسائل الكلية فذلك دليل على فى ان هذه الدقه لم تأت بالفائدة المطلوبة وما ذلك الا لانها غير مبنية على علم كاف فهى تحتاج إلى الامداد والمساعدة وللحكومة مجلس أنشئ للبحث فى القوانين خاصة فيجب أن يكون هو المساعد والممد لنظارة المعارف فى تنقيح قوانينها

والأمر الثانى الذى احتج به المفتى هو أن لكمال ثقة الناس بسير التعليم أكبر شأن وأهمه وإن ذلك يكون باطلاع مجلس النظار ومجلس الشورى على قوانينه . وأجاب الناظر باعادة ذكر « الضمانات الخمس » وزاد ضامناً آخر سماه « الضمانة » الكبرى وهو طبع تلك القوانين ونشرها قال : وقلما نرى واحداً من الناس يقرأها ويعرف سير التعليم . وظاهر أن هذا الجواب فى غير موضوع الدعوى لأن الدعوى هى ان ثقة الأمة بالتعليم مطلوبة وانها تكون بكذا بدليل طلب نوابها له . فكان ينبغى ان يكون الجواب إما بالتسليم وإما بمنع الحاجة إلى ثقة الأمة بالتعليم أو بمنع ان ثقتها تكون بعرض قوانين التعليم على مجلس النظار ومجلس الشورى فاما المنع الأول فيستحيل ان يصدر من ناظر المعارف وأما الثانى فالفصل فيه للجمعية العمومية وقد وافقت أخيراً عند أخذ الآراء على وجوب عرض قوانين التعليم ومنشورات المعارف على مجلس الشورى فثبت رأى مفتى الديار المصرية وأما الجواب عن «الضمانة» الكبرى فهو ان عدم رؤية الناظر لقراءة قوانين التعليم لا يدل على عدم التدريس بها فاذا قال : كان يجب ان ينتقدوها ان لم يرتضوها نقول ان العاقل لايتوجه إلى عمل الا إذا رجا فائدته ولا يطوف فى ذهن أحد أن انتقاده قانون التعليم يكون

سبباً لرجوع نظارة المعارف عن خطأها فيه . وإذا كان قد خفى ان ناظر المعارف بدافع الجمعية العمومية الناطقة باسم الأمة المصرية كلها وممثلها المخاطبات عن طلب النظر فى قوانين التعليم فهل كان ينتظر ان يلتفت إلى قول واحد من الناس أو اثنين أو أكثر إذا هم انتقدوا على قوانينه ؟ على ان الجرائد كثيراً ما تنتقد المعارف فى سير التعليم وسائر نظامها فيه ولم يغن ذلك شيئاً

ثم تكلم بعد المفتى الشيخ على يوسف فذكر بعض ما ينتقد على نظام التعليم وقوانينه مما يصح ان يذكر فى مجلس رسمى وسنذكر ذلك الجزء الثانى مع جواب الناظر عنه وبيان الصواب ونزيد من الانتقاد على تلك القوانين متى شاء الله ان نزيد

آثار علمية أدبية

إلى الأغنياء

قال الأديب الشهير حافظ أفندى إبراهيم فى حريق ميت عمر الذى يذكر فى باب الاخبار

سائلوا الليل عنهمو والنهارا كيف باتت نساؤهم والعذارى
كيف أمسى رضيعهم قد الا م وكيف اصطلى مع القوم نارا
كيف طاح العجوز تحت جدار يتداعى وأسقف تتجارى
رب ان القضاء أنحى عليهم فاكشف الكرب واحجب الاقدارا
ومر النار أن تكف اذاها ومر الغيث أن يسيل انهمارا
أين طوفان صاحب الفلك يروى هذه النار فهى تشكو الأوارا
أشعلت فحمت الدياجى فباتت تملأ الأرض والسماء شرارا
غشيهم والنحس يجرى عينا ورمهم والبؤس يجرى يسارا
فأغارت وأوجه القوم بيض ثم غارت وقد كسين قارا
اكلت دورهم فما استقلت لم تغادر صغارهم والكبارا
أخرجتهم من الديار عراة حذر الموت يطلبون الفرارا
يلبسون الظلام حتى إذا ما أشرق الصبح يلبسون النهارا
حلة لا تقيهم البرد والحـ ـر ولا عنهم ترد الغبارا